سلطات تطبيق قوانين التمدن والنظم السياسية لدارة الدولة عند أفلاطون

أ.د. جميل حليل نعمة المعلة (*) م. ليلى يونس صالح المولى

المقدمة:

إنّ مشكلة السلطات أو قل مشكلة النظم السياسية والقانونية لدارة الدولة، هي من المشكلات الملازمة لكل المجتمعات البشرية بغض النظر عن الزمان والمكان وطبيعة التقنيات المتبعة في تسيير شؤون الحياة. ولعل الإشكال القانوني كان هو الأهم والأشمل من بين تلك الأطر التي لجأ إليها المفكرين، حيث عدوا القانون هو المملاذ الآمن للإنسان، فهو وحده مناط العدالة، لأنه أسمى من أهواء البشر، ناهيك عن أنه يأبعد قاضياً صامتاً، في حين أن القاضي يُعد قانوناً ناطقاً، كونه صامتاً أضفي عليه شيئاً من الاحترام والتقديس لأنه يسمو فوق أهواء البشر، وبالتالي لا يستطيع مجاملة أحد إذ طبق بشكل عادل على كل أبناء الشعب حاكم ومحكوم.

وترجع أهمية هذا البحث: كونه يحاول تقديم قراءة معاصرة واقعية لنظام سلطات الدولة السياسي والقانوني، كما أنها تحاول البحث حول أوجه الاتفاق والاختلاف بين ما طرح في الفكر أفلاطون السياسي من رؤى ومناهج

سياسية وقانونية وكيفية استفادة منها، من خلال استعراض هذه النظم وبيان المفيد منها لتطوير العملية السياسية في بلدنا العراق، والخروج من الفوضة الحاصلة اليوم في إدارة نظام الدولة نتيجة عدم وضوح الرؤية السياسية وعدم تطبيق القوانين على الجميع، مما أدى هذا الأمر إلى استفحال ظاهرة الفساد المالي والإداري في اغلب مفاصل الدولة للأسف الشديد، ثم محاولة تضمين الحرية والمسئولية ضمن الأطر القانونية الواضحة، حتى لا يتصور أحد أن القانون يسلب الحريات، أو أنه يتركها على إطلاقها، بل إن القانون يترك للأفراد الحرية تحت إطار المسئولية.

وتكمن إشكالية هذه الدراسة: في التساؤلات الهامة التي تطرحها، ومن بين تلك التساؤلات كيف يمكن أن تبنى النظم السياسية والقانونية لمختلف دول العالم حتى تصل تلك الدول إلى الرقي والتطور وسعاد شعوبها، وقد حاولنا في هذه الدراسة تقديم حلول لتلك الاشكالية وفي تصورنا عند الأخذ بها يمكن أن تخرج

drjameel ۱٦٨@gmail.com

laylayonis TEA@gmail.com

^(*) أستاذ الفلسفة والفكر السياسي في جامعة الكوفة

^(**) جامعة الموصل - كلية الأداب - قسم الفلسفة

الدولة من الفوضة الإدارية والسياسية إلى دولة المؤسسات.

منهج البحث: لقد اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي المقارن، نظراً لأن الباحث سوف يحاول تقديم رؤية وصفية تحليلية لنظام إدارة الدولة والإشكاليات المتعلقة به، مما يجعل هذا المنهج مناسباً لطبيعة هذه ال دراسة.

حدود البحث: يقسم البحث أربع نقاط رئيسية أولها درسنا فيه وظائف التفكير القانوني على مستوى التشريع، وثانيها الخطاب المتمدن على مستوى التنفيذ، وثالثها الخطاب المتمدن على مستوى القضاء، رابعها دور الانتخابات في بناء دولة متمدنة.

تمهيد:

لقد رسم أفلاطون حدود السلطات الضرورية التى تقوم عليها الدولة بتركيزه في كتاب القوانين على السلطات الشلاث ودورها الهام في قوة الدولة وهيبتها. أول هذه السلطات هي مجلس التشريع الذي يقوم بتشريع القوانين وإقرارها وفقا لنسق منهجي متكامل. ثم السلطة التنفيذية المنفذة للقوانين, وسلطة القضاء, وكل هذه السلطات تسير جنبا إلى جنب مع بعضها البعض بصورة متعادلة و متساوية. ويشكل الحكام والقضاة السدى والنسيج في الدولة بينما يشكل بقية الأفراد اللحمة منها, وما على رجل الدولة وحاكمها إلا أن يربط وينسج بين الاثنين ربطا محكما على أن تكون خيوط الدولة هي الأقوى بين الطرفين. ويضع أفلاطون بعض الشروط التي يجب مراعاتها في دولته وذلك من خلال تأكيده على ضرورة أن يكون أعضاء الجهاز التنفيذي في الدولة من الرجال يمتازون بالفهم والذكاء الممتازين, وأن يتحلوا بالأخلاق الفاضلة و الحميدة(١).

وإلى ذات الرأي يذهب أرسطو في تأكيده على

نظرية السلطات الثلاث التي يجب أن تتوفر في كل دولة, فهناك السلطة التشريعية أو ما تعرف بـ (الجمعية العمومية), و هناك السلطة الثالثة هي التنفيذية أو (الحكام), والسلطة الثالثة هي السلطة القضائية (المحاكم), يقول أرسطو: «في كل دولة ثلاثة أجزاء إذا كان الشارع حكيما الشتغل بها فوق كل شيء ونظم شئونها, ومتى أحسن تنظيم هذه الأجزاء الثلاثة حسن نظام الدولة كلها بالضرورة, ولا تختلف الدول في الدولة كلها بالضرورة, ولا تختلف الدول في الأول من هذه الأمور الثلاثة إنما هو الجمعية العمومية التي تتداول في الشؤون العامة, والثاني إنما هو هيئة الحكام التي يلزم تنظيم طبيعتها واختصاصاتها وطريقة التعيين فيها, والثالث هو الهيئة القضائية» (٢).

ولقد أكد أفلاطون في كلامه عن السلطات على ضرورة العزل والفصل بين السلطات وأن تكون كل سلطة مستقلة في عملها عن السلطة الأخرى, ومن هنا وضع أفلاطون مبدأ "توازن الدستور" وهذا المصطلح كما يرى تايلور في مقدمته التي وضعها حول كتاب "القوانين" بأنه لم يصرح به أحد قبل أفلاطون ويعتبر هو صاحبه, وهو أحد أهم اكتشافات أفلاطون وأكثرها أصالة في المحكومة الصالحة تصبح غير ممكنة إذا ما تركزت السلطات في يد رجل واحد, فلا يتحقق توازن الدستور إلا بتوزيع مناسب لسلطات الدولة (").

أما بالنسبة إلى أرسطو فكذلك قد تحدث عن مبدأ الفصل بين السلطات, ففي كل دولة ثلاثة أجزاء إذا كان الشارع حكيما أخذ بها, ومتى ما أحسن تنظيم هذه الأجزاء الثلاثة حسن نظام الدولة كلها بالضرورة, ولا تختلف الدولة إلا باختلاف هذه العناصر الثلاث. أول هذه السلطات هي الجمعية العمومية التي تتناول الشوون العامة,

والثاني هيئة الحكام التي يلزم تنظيم طبيعتها واختصاصاتها وطريقة التعيين فيها, والثالث هو الهيئة القضائية. ويقول المعلم الأول في هذا الصدد في كتاب السياسة بأنه بالنسبة إلى الجمعية العمومية التي تمثل السلطة التشريعية فهي تتكون من مجموع المواطنين فهي تقرر وتشرع العديد من الواجبات والأحكام مثل الخوض في المعاهدات والحرب والسلام والنفي والمصادرة وتنظر في محاسبة الحكام ومعرفة الحسابات العمومية وغير ها(أ).

وقد كان أفلاطون قبل تلميذه قد أكد على أهمية مجلس التشريع ودوره وطريقة اختياره من قبل المواطنين التي تتم عن طريقتين هما الاختيار من قبل المواطنين و الانتخاب بالقرعة: يقول أفلاطون: "سيكون هناك مجلس مكون من ثلاثين مجموعة تتألف كل منهما من اثني عشر عضوا, لأن عدد الثلاثمائة والستين سيكون عندا ملائما لتقسيماتنا الجزئية.. وسيكون هناك عصويت إجباري بالنسبة لجميع المواطنين لانتخاب ممثلي أعلى الطبقات, ويعاقب الممتنع بغرامة يفرضها القانون, و هكذا سيختار بغرامة يفرضها القانون, و هكذا سيختار المواطنون- من كل طبقة مائة عضو وثمانين, وسيؤخذ نصف هؤلاء بالقرعة "(°).

إن طريقة الانتخاب هذه لمجلس العموم أو التشريع نجدها ذاتها قد أخذ بها أرسطو, فلمن يريد الوصول إلى المجلس أما أن يتم اختياره من قبل المواطنين بالانتخاب أو عن طريقة القرعة, وأرسطو يفصل القول في ذلك أكثر من أستاذه وهو يفرق في ذلك الاختيار بحسب أنواع الأنظمة القائمة, نجد ذلك من خلال قول التلميذ: " يمكن مع التسليم باجتماع المواطنين بكتلهم أنه لا ينفذ ذلك إلا في الأحوال التالية, انتخاب الحكام والتصديق التشريعي وتقرير السلام والحرب والمحاسبات العامة, وتترك

بقية الشؤون للإدارات الخاصة التي أعضاؤها إما منتخبون أو معينون بالقرعة من بين مجموع المو اطنبن "(١).

ونجد مع الفلسفة الحديثة الفيلسوف البريطاني "توماس هوبز" (١٥٨٨-١٦٧٩م) فإنه رغم ماديت، وإيمانه المطلق بسلطة القوة إلا أنه لمن تتبع رأيه في السياسة والاجتماع يجد لديه بعض النصوص التي وضعها في فلسفته السياسة والتي تشترك مع ما ذهب إليه فلاسفة اليونان وتحديد في القرن الرابع والخامس قبل الميلاد لدى كل من "أفلاطون" ثم " أرسطو". وإن كان هناك تقاطع وتخالف وبعد في مفاهيم سياسية أخرى ألا أنه حصلت عنده بعض الأراء التي وافق فيها هؤلاء الفلاسفة. فينقل الدكتور بدوي في "موسوعته الفلسفية" بأن هوبز قد استعان ببعض المفاهيم السياسية التي كانت رائجة في عصره مثل المساواة والقانون الطبيعي, السيادة, العدالة, العقد الاجتماعي... لكنه أراد أن يعالج هذه المفاهيم بطريقة مغايرة عن تلك الفلسفات التي قد سبقته سواء أكانت يونانية - أفلاطون, أرسطو-, أو وسيطة -توما الإكويني- أو غير هم(٧).

ولا بد من الإشارة إلى أن معظم المصطلحات التي ساقها هوبز في فلسفته السياسية قد عالجها أفلاطون في محاوراته السياسية خصوصا في كتابيه "الجمهورية" و"القوانين", فمثلا كلام هوبز عن السلطات وأقسامها وأي منها أكثر تحقيقا لمصلحة الجمهور والشعب كل ذلك نجده في محاورات أفلاطون, وإن أراد هوبز أن يصبغها بطابع المادية والقوة والأنانية أو أن يقلص من صلاحيتها أو يرشق عددها, إلا أن الأمر باق في نسبة أنواع السلطات ومضاداتها إلى واضعها الرئيسي ومبتكرها في السياسة , وهو حق يرد إلى أفلاطون. إن تصنيف

الحكومات عند هوبز يعتمد بالدرجة الأساسية على أنواع السيادة , فإن انحصرت السيادة في شخص واحد كان ذلك هو النظام الملكي , أما إذا سيطرت على سيادة الدولة لجنة أو جمعية أو مجموعة من البشر فهي إما أن تمثل الناس جميعا , فيكون ذلك هو النظام الديمقراطي , أو أن تكون اللجنة ممثلة لجانب من الشعب وليس السعب كله, فذلك هو النظام الأرستقراطي و لا توجد عنده غيره هذه التصنيفات الثلاثة لأنواع الحكومات(^), ونفس هذا التقسيم نجده عند أفلاطون حينما قسم الحكومات في قوانينه يند أفلاطون حينما قسم الحكومات في قوانينه

ثم يكرر هوبز ما كان قد وضعه أفلاطون من قبل بأن أنواع الحكومات الفاسدة إنما نشأت من الحكومات السائدة بعد أن فسدت, وهذا الأمر قد تجلى على مر العصور باختلافها, فالطغيان تنشأ من حكومة الفرد الظالم التي تنبثق من تدهور الحكم الملكي الفردي, أما الاوليجركية فهى حكومة الأغنياء والأعيان التي تمثل حكومة قلة من الناس وهي تنبثق من الأرستقر اطية. أما الفوضوية فهي حكم الدهماء والرعاع التي تتبع أهوائها المتقلبة(١٠) يقول هوبز في كتابه "اللوياتان»: «فالمواطنون الذين لا يرضون عن الملكية يسمونها الاوليجركية, أما الذين يغضبون من الديمقر اطية فيطلقون عليها اسم الفوضوية وهي كلمة تعنى نقص الحكومة, وإن كنت أعتقد أنه ليس ثمة إنسان يمكن أن يعتبر نقص الحكومة هو نفسه نوع جديد من الحكومة أيا كان شكلها ((١١)) و هذه الحكومات هي نفسها الحكومات الفاسدة التي تكلم عنها أفلاطون ثم تلميذه أرسطو وإن بان بعض الاختلاف الطفيف بينهما

أولا: وظانف التفكير القانوني على مستوى التشريع

إن أهمية تشريع الدولة عند أفلاطون للأهمية الكبرى إذ يرى فيه أفلاطون كما يقول «وظاهر إذن في الدولة التي تنظمها، أننا سنضع تشريعاً في هذا الصدد، يقضي بأن المحب الذي يتخير محبوباً، يستطيع برضاه أن يتعلق به ويكثر من التردد على مجتمعه ويعانقه كما لو كان ولده»(١٠).

وأهمية اختيار المشرع هو الأساس في التشريع اليكن الاعتبار الأول بالنسبة للإنسان، هو أن يكتشف ويشرح طريقة العمل المناسبة للحالات المختلفة، وفي كل معاملاته معه، فمثلاً في عملية الاجتماعية يكون الحال هكذا، إن هناك طرق كثيرة لإحداث هذه العملية، بعضها رقيق لين، وبعضها حاد، وبعضها الآخر يعتبر فأكثر ها حده وأفضلها، وسيكون تحت تصرف من يعمل في نفس الوقت حاكماً أو تيوقر اطيا ومشرعاً.

ومشرعاً ينشئ مجتمعاً جديداً وقو انين جديدة بجهد أقل مما تقنع به القوة الأوتوقر اطية، ما دام سيصل إلى تحقيق غرضه على نحو أحسن من أجل التنقية بأرق الطرق وأكثر ها اعتدالاً إلى حد كبير يجعل من التنقية بالين الطرق ... أحسن الطرق جميعها وهي مثل أقوى العقاقير تأثيراً، إنها مؤلمة، لكنها تصحح الموقف بالجمع بين العدالة والانتقام (١٦). والتشريع الذي بالجمع بين العدالة والانتقام (١٦). والتشريع الذي المقترح لا يخالف الطبيعة . وإنما العرق السائد الذي يعارض رأينا هو المخالف للطبيعة في جميع مظاهرها (١٤).

وللمشرع صفات نفسية ومسؤوليات ومهام يجب مراعاتها عند الاختيار، يمكن يجازها بالشكل التالى:

للمشرع صفات نفسية يجب مراعاتها عند الاختيار:

حفظ النفس وصيانتها: يرى أفلاطون «إن

كل من لا يحفظ نفسه ويصونها وهو يواجه كل الأخطار من كل ما في قوائم المشرع، وما يعتبره وصفاً رديئاً، ويمارس بكل قوته كل ما في القائمة المضادة لقائمة الأشياء الحسنة والجميلة فهو لا يدري أن الإنسان بمثل هذه المطرق إنما يلطخ بالعار والدنس والتشويه الشنيع أكثر الأشياء ألو هية فيه وهي نفسه "(").

اتباع الخير الأعظم والفوز به: "إن الحكم مثل العدل، شيء خير وطيب، ... المضي وراء الأحسن والسيء الذي ربما أمكن إصلاحه إلى حديصبح معه على أحسن ما يمكن، أنه لا شيء إذن من كل ما يملك الإنسان ، هو سريع بالفطرة في الابتعاد عن الشر والإثم كالنفس، ذلك إنها تتبع أثر الخير الأعظم وتفوز به، ونمضي بقية الحياة في رجابها "(١٦).

٣-إن يكون شريفاً في شكله وجسده وقدراته: « يجب أن يكون واضحاً تماماً أنه الشرف اللائق بالجسم، ولكن ينبغي أن نسأل ثانياً ماذا لدينا من خبرات متنوعة ، وأيها صحيح وأيها زائف، وها هنا عمل لمشرعنا، واحسب أنه سيقترح أنها هي هذه وأمثالها، إن الجسد الجدير بالتكريم ليس هو الجميل، ولا القوي، ولا الممتلئ صحة ولو أن الكثيرين قد يرون ذلك "(١٧).

ويرى أفلاطون أن الاعتدال في الصفات النفسية والجسمانية هو المقياس الذي يعتمد عليه في إطفاء صفة الشرف على المشرع الذي يتم اختياره وسياسة النفس هي مفتاح كل السياسات فيعبر عن ذلك قائلاً: «فليكن حزمك وسياسة مركبك أبلغ من حزمك فيما يدبر»(١٠).

للمشرع ذي الحكم الناجح مسؤوليات ومهام تجاه غيره:

يقنع الكبار بضرورة احترام الصغار وأن ون نحذر هم قبل كل شيء، من أن يرى الصغير

أو يسمع أحدهم، يفعل أو يقول ما يشين ذلك ... (١٩١٠).

التقرب للإلهة بصلة الرحم: » إذا كان الإنسان يقوم بشعائر التكريم والاحترام للأقارب، ولكل الاتباع الذين تربطهم به دم مشترك تقرباً للألهة الأقارب، فمن المعقول أن ينظر محبه إلهه الولادة، تلك المحبة التي سيكون لها دورها في ولادة أطفاله " (٢٠).

الفوز برضا الأخرين: "إما من حيث الأصدقاء... في شتى أعمال الحياة، فإن الإنسان سيفوز بإرادتهم الطيبة إذا هو قدر خدماتهم له بأعظم مما يقدرونها هم أنفسهم، وإذا هو حسب ما يقدمه من عطف ورحمة للأصدقاء والرفقاء أقل مما يحسبونها هم أنفسهم (٢٠).

الانتصار لقوانين الوطن: «يضع الاعتقاد في الانتصار في خدمة قوانين وطنه قبل أي نصر أو فوز أولمبي أو انتصار أي نصر في الحرب والسلم، هو ذلك الذي كان طلبه حياته الخادم الأمين لهذه القوانين فوق الناس جميعاً " (۲۲).

الرحمة بالأجانب: " الأجنبي، وهو بغير أصدقاء أو أقارب، له الحق الأكبر في الرحمة الإنسانية والإلهية ومن هنا كان القادر على الانتقام على تمام الاستعداد لمساعدته " ("٢").

اللطف بالمواطنين: «فإن أشنع الآثام سواء ضد المواطنين أو الأجانب هي تلك التي ترتكب في حق الضعفاء المتوسلين «(٢٠).

ثانيا: الخطاب المتمدن على مستوى التنفيذ

إن الأساس في الحكومة هو السلطة التنفيذية التي غايتها هو مصلحة المحكومين كما يقول أفلاطون «إن لكل حكومة، ما دامت قائمة كحكومة، تنظر فقط لمصلحة المحكومين، الذين تهيمن عليهم، والملاحظ أنه لا أحد يقبل

طواعية أن يتولى أعباء وظيفة في وظائف الدولة، لو كان يستطيع التنحي عنها ولكنهم جميعاً يطلبون أجراً ، باعتبار أن ثمرات حكمهم لا تعود عليهم أنفسهم، وإنما على المحكومين»(٥٠٠).

وإن المدينة (الوطن أو الدولة) "ستكبر المدينة وتكون حقاً فتوفر لسكانها الرفاهية ورغد العيش، ثم تضيف بأهلها، بعد أن كانت مناسبة لهم في الأصل ... وينبغي أن يكون في المدينة أرباب حرف ومهن أخرى ، من منتجين وتجار وسيكون بها سوق و عملة للتبادل و عمال مأجورين ... فالدولة إذن في حاجة إلى جيش كامل ، يحارب جميع المغيرين، دفاعاً عن ملك الدولة كلها، وملك أفرادها" (٢١).

والأساس الذي تسير عليه السلطة التنفيذية هو الدستور "التجربة العملية أن المجتمع معرض لأن يستمتع بأحسن دستور ثانيا وقد لا يرضى بعضنا عن مثل ذلك المجتمع، بسبب عدم اعتيادهم على مشروع لا يملك قوة مطلقة ، ولكن المنهج المستقيم الدقة هو أن نميز بين أحسن دستور ثالث، ثم نترك الاختيار بينها إلى اللجنة المسئولة عن التأسيس - وأنا أقترح -بناء على ذلك - نتبنى هذه الطريقة في سيرنا، فنحن سنصف الأحسن، والثالث الأحسن من الدساتير، وسنترك، ... لأى إنسان آخر أن يواجه في أي وقت مسؤولية الاختيار وهو راغب في تجسيد ما يقدره في نظمه الوطنية الخاصة ، لكي تصبح ملائمة لذوقه الخاص. وإذن فالمجتمع الأحسن الأول الذي يملك أفضل دستور ودلیل قوانین" (۲۷).

والاختيار المهم هو اختيار الحاكم "ينبغي علينا أن نبحث عن الحكام الذين يعتقدون في قرارة نفوسهم أنهم يجب دائماً أن يفعلوا ما يظنونه أفضل للدولة، وعلينا أن نراقبهم من طفولتهم

المبكرة ، ونوليهم أعمالاً يحتمل كثيراً أن يكون الناس فيها عرضة للنسيان أو السحر ونختار ذوي الذاكرة الواعية، المحصنين ضد الغش، ونترك الآخرين , ونهيئ لهم أعمالاً مجهدة ومضايقات ومباريات، نلاحظ فيها أعراض الخلق" (۲۸).

ويصر أفلاطون في جميع مؤلفاته على تصدي الحاكم الأعلى (الفيلسوف) "فما لم تعط الفلاسفة سلطة الملوك في الحكم، أو يتشرب من نسميهم الآن ملوكاً وحكاماً قسطاً وافراً من الفلسفة الحقة وبعبارة أخرى ما لم يجمع الحاكم بين القوة السياسية والفلسفية، فلن يتم خلاص المدن، بل ولا الجنس البشري، ولن تصبح الدولة التي رسمنا حدودها الآن نظرياً، أمراً محتمل الوقوع، أو ترى نور النهار" (٢٩).

وان صفة الفلاسفة "أولئك الناس يتخذون لأنفسهم مظاهر كثيرة ، بفضل جهل الآخرين (ويتجولون خلال المدن) على حين أن هؤلاء الذين هم فلاسفة حقاً ، وليسوا مجرد فلاسفة بحسب المظهر والوهم، ينظرون من علو إلى حياة من يعيشون في الدنيا. وبينما هم في رأي البعض بغير أية مزية كانت فإنهم عند آخرين أهل الفضل كل الفضل» (٣٠).

ثالثا: الخطاب المتمدن على مستوى القضاء

يرى أفلاطون أن مكان القضاء (مكان المحاكم) و» ينبغي أن نبني المعابد حول السوق، وفي الحقيقة حول المدينة كلها، وعلى مواقع مرتفعة، بقصد توفير الأمان والنظافة معاً. وينبغي أن يكون في جوارها إدارات الحكام والمحاكم، حيث كما لو كان الأمر على أرض مقدسة _ يقوم القضاء بإصدار أحكام ويتلقاها الناس _ ذلك أن العمل نفسه (أي القضاء) عمل جد وقور وجليل من ناحية أخرى فهنا مقر آلهة

البشر، فتقوم ببناء المحاكم حيث تعرض قضايا القتل وغيره من الجرائم التي تستحق العقاب عليها بالموت مما يتيح لهذه القضايا أن يسمعها الناس بجدارة "(۱۱).

ويحدد وظيفة الحاكم (القاضي) والجماعة كما نعلم ستصبح في الحال شيئاً غير جدير باسم الجماعة، إذا لم يعين لها، وكما يجب، حاكم لإقرار العدل. ولكن القاضي الذي لم يكن مسموع الصوت ولا يكون هو الفيصل، وليس عنده ما يقول في السير الابتدائي للدعوى أكثر مما يقوله الخصوم. سوف لا يكون بأية حال "قاضياً جديراً بالحكم في الحقوق المتنازعة، وعلى ذلك فلا تستطيع المحكمة أو قليلة العدد، وفقيرة القدرة، وينبغي في كل الجالة أن تكون دعوى الخصومة لدى الجانبين واضحة، وسيؤدي الزمن والبحث البطيء المبين الابتدائي المتكرر إلى ذلك الوضوح للمسائل التدائي المتكرر إلى ذلك الوضوح للمسائل ذات الخطر»("").

وهناك تعبين ألية لانتخاب الحكام (القاضي) و"يعتبر تعبين هذه المحاكم، وبمعنى مؤكد، عملية انتخاب الحكام. والحق أن أي حاكم ملزم أيضاً بأن يكون قاضياً من بعض الوجوه، بينما القاضي، ولو أنه ليس بحاكم بالفعل: يصبح حاكماً وله أوقات جديرة بالاعتبار، عندما يصدر قراره النهائي في حالة من الحالات، وهكذا يمكننا أن نجعل القضاة بين حكامنا، وأن الوظيفة، وأي الأمور سيعالجها ؟ وكم عدد القضاة في الحالات المتباينة ومن ثم ستكون المحتلفون أنفسهم للنظر في قضاياهم الخاصة المختلفون أنفسهم للنظر في قضاياهم الخاصة باختيار متفق عليه فيما بينهم "("").

و هناك أنواع للمحاكم حسب نوع القضايا "

ستكون هناك محكمتان لكل القضايا الأخرى، واحدة عندما يشكو شخص خاص من خطأ الحقه به آخر، ويرغب في أن يأتي به أمام محكمة للفصل بينهما، والثانية عندما يعتقد مواطن أن أحد الأشخاص قد أخطأ في حق الجمهور ويرغب هو نفسه في أن يساعد الدولة في القصاص منه ويجب أن نشرح ماذا ومن عسى أن يكون أعضاء هذه المحاكم، ويجب قبل كل شيء أن نقيم محكمة عامة للعدالة لكل المواطنين ذوي الصفة الخاصة الذين تعرض مشاداتهم على جلسة قضائية "("").

والأن يجب علينا بيان كيف تتكون المحكمة وما واجباتها وأنواعها:

ويكون تكوينها قبل اليوم الذي تبدأ فيه سنه جديدة بالشهر الذي يلي الانقلاب الصيفي, سيجتمع كل الحكام سواء كانت وظائفهم حولية أي شتوية أو ذات مدة أطول في نفس المعبد، وبعد قسم يؤدونه باسم الإله، يفرزون في عملية اختيار قاضياً من كل لجنة للحكام، وأعني به العضو الذي هو أهل بأن يقضي قضاء ممتازاً في شؤون المواطنين بأسمى روح نقيه خلال السنة شؤون المواطنين بأسمى روح نقيه خلال السنة إعادة نظر بنفس تلك الهيئة، وإذا رفض أي اسم، سيختار غيره بنفس الطريقة، والذين بيجحون في هذه العملية سيعملون كقضاة، والذين

يجب يكون للقضاة وللمحاكم دورها في سرعة الفصل في النزاعات بين المواطنين حتى تسود العدالة ومن ثم ينعم الجميع بالهدوء والاستقرار وذلك لأن الإنسان الذي لا يكون له نصيب في حق القضاء بين الناس يُشعر بأنه ليس بعضو حقيقي في المجتمع، فالجميع عند أفلاطون لهم حق الفصل في القضايا حيث يمكن أن يكونوا قضاة معينون بالقرعة ووفقاً للحاجة في محاكم

القبائل، وفي نفس الوقت هؤلاء هم أنفسهم الذين يتمتعون بحق سرعة الفصل في مناز عاتهم مع غير هم وأخذ حقوقهم كاملة عن طريق تلك المحاكم وأولئك القضاة(٣٠).

ويقول أفلاطون: «ينبغي وبقدر الإمكان أن يأخذ كل المواطنين دور هم في الحالات الخاصة، ذلك أن الإنسان الذي لا يكون له نصيب في حق القضاء بين الناس، يشعر أنه ليس بعضو حقيقي الجماعة، ومن هنا يجب أن يكون هناك بالطبع محاكم للقبائل العديدة فيها قضاة وقد ميز أفلاطون بين قوانين عامة وأخرى خاصة, إذ نظر إلى القانون العام على انه يعالج جرائم مرتكبة في حق الجماعة, وبخلافه الخاص الذي يعنى بسلوك الأفراد كمواطنين اتجاه بعضهم البعض, والقانون الخاص ينقسم إلى قانون الجنح وقانون الجرائم, والجنح يختص بأحكام تعويض الخسائر, والجرائم يوقع العقاب عند انتهاك الحقوق (٣٥)،"

ويقول أرسطو:» إن الفروق بين المحاكم يمكن أن يرد إلى ثلاث نقاط, موظفوها, واختصاصاتها وطريقة تأليفها, أما الموظفون فإن القضاة يمكن أن يتخذوا أما من جميع المواطنين وإما من جزء منهم, وأما الاختصاصات فإن المحاكم تكون عدة أنواع, وأما طريقة التأليف فإن المحاكم يمكن أن ترتب بالانتخاب أو بالقرعة «(٢٥٠).

طريقة التنازع أمام المحكمة فلها صيغة محددة "ومن هنا ينبغي أن يظهر الجانبان اللذان يتحديان بعضهما أولاً أمام الجيران والأصدقاء الذين يعرفون جيداً الأمور المتنازع عليها، وإذا وجد أحد بعد كل ما حدث – أنه لم يحصل على قرار كاف من ذلك الجهاز فإنه سوف يتقدم إلى محكمة أخرى، وإذا فشلت المحكمتان في حسم الأمر، فإن حكم المحكمة الثالثة سيكون نهائياً في هذا الحال (٢٩١).

رابعا: دور الانتخابات في بناء دولة متمدنة

يتناول أفلاطون أهم الأركان الرئيسية التي إذا ما أرادت الدولة السعادة لأفرادها كان عليها لزاما أن توفره لمواطنيها, فيولي اهتمام فائقا بضرورة القوانين و لزام تطبيقها لما فيه من تنظيم وبركات وسعادة, يعود نفعها على المجتمع ذاته: " أينما وجد النظام الواجب والقانون في حياة الجماعة, فإن ثمار ها تكون بركات ونعم, ولكن إهمال التنظيم أو سوءة يؤديان في الأغلب إلى ما هو أكثر من توجيه عمل التنظيم السليم إلى اتجاه آخر" ('').

ويذكر لنا أفلاطون مجموعة من النظم والمجالس التي يجب توفر ها حتى نصل الى الدولة الناجحة:

التنظيم الاجتماعي الذي يشمل:

تحديد الوظائف.

تحديد الأشخاص الشاغلين لها.

تحديد العدد المناسب لها.

يقول أفلاطون: "هناك في الحقيقة فرعان من التنظيم الاجتماعي متضمنان, أولهما إيجاد الوظائف وتعيين الأشخاص الذين يشغلونها, وتحديد العدد المناسب لهذه الوظائف, والطريقة المناسبة لتحديد شاغليها" (13).

ثم يبين أفلاطون ضرورة صدور الأوامر في كل ذلك وأن لا يبقى شيئا بدون عمل منظم ومشرع, فيجب أن تسن القوانين لمختلف الوظائف, وأن تكون الدوائر الإدارية في الدولة تحت أناس أكفاء ومؤهلين لقيام بواجباتهم على أتم وجه, وبخلاف لا تحصد الدولة إلا الضرر والخراب والعبث بالصالح العام, في ذلك يقول أفلاطون "عندما يتم ذلك يحل دور تخصيص القوانين للوظائف العديدة, ويحل دور صدور

القرار بالقوانين وبعددها, وبأي أسلوب يجدر بكل مأمورية أن تدبر عملها, وإن أي إنسان يستطيع أن يرى التشريع عمل عظيم, فإنه إذا أعطت الحكومة ذات كفاية كبيرة أكثر قوانينها أفضلية وامتياز ا, لتكون تحت إشراف مواطنين غير مؤهلين, فإنه لا يحدث فقط ألا ينتج عن هذه القوانين خيرا, ولا يحدث فقط أن تصبح الدولة عامة قطيعا من السوائم الضاحكة,... وتجد قوانينها مدر اك لأفدح الأضرار وللعبث بالصالح العام " (٢٠).

ولا يترك أفلاطون أمر التعيين والتوظيف في دوائر الدولة من دون أن يسن له قانونا فهو يرى: "يكون التعيين للوظائف الرسمية هو سن الأربعين للمرأة, وثلاثين للرجل, وتكون فترة الخدمة العسكرية بالنسبة للرجل ما بين العشرين والستين, أما بالنسبة للمرأة مهما كان نوع العمل العسكري الذي يمكن أن يظن أنه من الأصوب أن يفرض عليها بعد أن تكون قد وضعت أطفالها, فهو ما يكون من الممكن والمناسب فرضه في مثل هذه الأحوال وحتى سن الخمسين» (عنا).

مجالس تعيين السلطات الإدارية وأنواعها:

انتخاب مجلس المأموريات (حراس القوانين):

يشرع أفلاطون العديد من المأموريات والواجبات التي تكون منوطة للقضاء ودوائره الإدارية وأهمها هي مأمورية حراس القوانين ويتركب هذا الجهاز من سبع وثلاثين عضوا يتمتعون بذهن وخلق على جانب من الحنكة. وأهم واجب لهؤلاء هو الحفاظ ومراقبة الدستور والقوانين, وكل ما فيه صالح القانون العام والاحتفاظ بسجل الملكيات, ويسجل الضرائب والحفاظ على القوائم السوداء والخاصة بالمواطنين المدلسين الذين يخفون

دخلهم, يقول في هذا الشأن صاحب القوانين: "يجب على أولئك الذين يختصون بمجلس السبعة والثلاثين, إن يكونون حراسا في المقام الأول على القوانين, وفي المقام الثاني على السجلات التي يرجع فيها كل مواطن للهيئات الرسمية فيما يتعلق بمقدار ما يملك" (نه).

وقد اشترط أفلاطون أن يكون سنهم بين الخمسين والسبعين لا غير, على أن لا يشغلوا مدة خدمتهم في مثل هذه الوظيفة لأكثر من عشرين عاما, ويقول في ذلك:" يجب لا يشغل احد الحراس وظيفته بأكثر من عشرين عاما, كما لا ينتخب من أجل الوظيفة في سن قبل الخمسين, وإذا كانت سنه عند التعيين ستين فيجب أن لا يشغل الوظيفة بأكثر من عشر سنوات " (°).

انتخاب قيادة القوات العسكرية

وبعد أن تم اختيار حراس القو انين بالآلية المعتمدة, يبدأ أفلاطون بالكلام حول احد الأقطاب المهمة والتي تشكل عصب الدولة وقوتها والتي تفرض الدولة من خلالها هيبتها في الداخل والخارج, يتحدث أفلاطون عن القوات المسلحة وواجباتها وآلية تكوينها واختيار ها, و هو يولى لذلك اهتماما كبيرا، إذ يقول: ويجب بعد ذلك - أن نختار قادة القوات المسلحة ومساعديهم ويجب أن نسميهم بقواد الخيالة, ويختارون فقط من قبل مواطنينا, بواسطة حراس القوانين, ويكون هناك انتقاء من المرشحين, ويعين الثلاثة الذين يحصلون على أكثر الأصوات قادة. لغرض أدارة الشئون العسكرية, ويقوم هؤلاء القادة المنتخبون بترشيح مبدئي أي قادة عمليات التنظيمات وهم اثنى عشر, واحد لكل قبيلة. (٢١).

ويركز أفلاطون في بناء دولته على الجيش

والجند ودوره المهم في حماية وحراسة الدولة من الأعداء الداخليين والخارجيين. فيؤكد أفلاطون على ضرورة إجراء المناورات الحربية وأهميتها وأن تجرى بشكل مستمر ودائم, خصوصا للقوة الضاربة التي تشكل أحد الأعمدة في الدولة الأفلاطونية, إذ هي تجازف بنفسها عندما تلوح الفرصة في أخطر صراع, وأن تجرى تدريبات بدنية سواء كان ذلك في مجاميع متحدة أو منفصلة, وتمرينات صغيرة وكبيرة كأنهم يخوضون حروب حقيقية, فمناور اتهم قاسية ويقلدون كل الأعمال الحربية يستخدمون القفازات والقذائف مع توفر شرط الخطورة واحتمال الموت فيها في بعض الأحيان, يقول في ذلك: " يقومون بتقليد كل الأعمال الحربية, بحرب جدية حقيقية يستعملون فيها القفازات والقذائف المصنوعة بدقة وفقا للأدوات الأصلية. وينبغي أن تكون هذه الأسلحة بالمقارنة خطرة الاستعمال .. وأن تعطى فرصة للذعر, وتؤدي بذلك خدمة على طريقتها هي تميز الشجاع من الجبان... " (٤٧).

ومن واجبات الجيش ومهامه هو خروجه لملاقاة الأعداء والذود عن ممتلكات الدولة وحمايتها من الأعداء في الداخل أو الخارج وهناك صفات طبيعية فطرية في المحارب، وعلينا أن نختار أولئك الذين تؤهلهم طبيعتهم وقدرتهم الفطرية ليكونوا حراساً في الدولة، والحق أن مثل هذه المهمة لن تكون هينة، وعلى الحراس أن تتوفر لديهم قوة ملاحظة الأعداء، وسرعة الانقضاض عليهم، وقدرة العراك إذا ما هوجم، وهو بحاجة إلى الشجاعة أيضاً ليجيد القتال (4).

ويرى أفلاطون بأن من المهمات الأساسية التي تناط بالجنود هو دفاعها عن نفسها وعن ممتلكاتها دون أن تبادر إلى الحرب والاعتداء على الأخرين, ومثل هذا الأمر جعله هوبز

الهدف والسمة الأساسية في تكوين الدولة, فالهدف الأول من دولة هوبز أن تكفل السلم الاجتماعي والأمن للناس، فهو يرى بأن السلامة للشعب أو لا كما يعبر ذلك في كتابه التنين, ومن هنا فإن الدولة لا تلجأ إلى الحرب إلا دفاعا عن النفس ولهذا يحرم هوبز على المسؤول أن يشن الحرب لأسباب تافه أو لمجرد الأخذ بالثأر (12).

ويضع أفلاطون العديد من التشريعات التي تخص هذه المؤسسة الحيوية والهامة في الدولة, فهو يتحدث عن مجالس عسكرية وإدارة خاصة بهذه المؤسسة وكما لا يترك المخالفين والهاربين من المعسكرات دون جزاء و عقاب فإذا ما تغيب أحد من هؤلاء سوف يأمر بإيقافه في سوق كهارب من الخدمة العسكرية، وهو بذلك سيعاني من العار نتيجة لخيانته لوطنه وقوانينها. وسيعاقب بالجلد على فعلته تلك, وسيجلده أي شخص راغب في الجلد (٥٠٠).

انتخاب مجلس السنة

يكون هناك مجلس مكون من ثلاثين مجموعة تتألف كل منها من اثني عشر عضواً، لأن العدد (٣٦٠) يكون ملائماً لتقسيماتها الجزئية، ويقسم ذلك العدد الكلي إلى أربعة أقسام، كل قسم المالكة ويكون هناك تصويت إجباري بالنسبة الممالكة ويكون هناك تصويت إجباري بالنسبة ويكون الانتخاب أعلى طبقة مالكة (٥٠) كل مرحلة تقوم به طبقة من الطبقات الأربع كل مرحلة تقوم به طبقة من الطبقات الأربع وسوف تستخدم القرعة وسيتحقق الانتخاب وسيلة وسطى بين الملكية والديمقر اطية كما ينبغي أن يحقق النظام الدستوري (٥٠).

مجلس الشوري

ليس دائما مطلوب حضور أعضاء هذا المجلس كون عددهم كبير بل أغلب الوقت هم متفر غين

إلى إدارة أعمالهم المحلية ،ويتركون قسم من أعضاء مجلس الشورى (المستشارين) يديرون العمل بدلهم (٥٠).

مجلس حراس الشورى

يعملون نيابة عن مجلس الشورى في الواجبات التي تتعلق بخارج الوطن (يعين من اثنى عشر عضواً على عدد شهور السنة لكي يعملوا كحراس يواجهون بسمع يقظ كل من يأتي من الخارج أو من مواطنينا أنفسهم ، بتقادير تعد وأسئلة توضع، عن أمور تهم الدولة تبعث إجابتها للدول الأخرى (10).

خلاصة البحث:

وخلاصة ما تقدم هو محاولة الاجابة على سؤال كيف يمكن أن تبنى النظم السياسية والقانونية لمختلف دول العالم حتى تصل إلى الرقي والتطور وسعاد شعوبها يمكننا تركيز عدة نقاط في تصورنا عند الأخذ بها يمكن أن تخرج الدولة من الفوضة الإدارية والسياسية إلى دولة المؤسسات وهي كما يأتي:

وجوب أن تاتزم الدولة بالقانون, وأن يكون الحاكم هو المثل الأعلى في تطبيقه ومراعاته, وينبغي كذلك أن يحمل الناس على طاعته والالتزام به، كون تطبيق القوانين بشكلها الصحيح يؤدي إلى تقدم المجتمع.

ضرورة صدور الأوامر الضرورية التي تساعد على تطوير النظام القانوني والمؤسساتي في بناء الدولة، فيجب أن تسن القوانين لمختلف الوظائف والمشاريع, وان تكون الدوائر الإدارية في الدولة تدار من أناس أكفاء ومؤ هلين لقيام بواجباتهم على أتم وجه, وبخلاف لا تحصد الدولة إلا الضرر والخراب والعبث.

ضرورة وجود الحرية في نظام الدولة حتى يستطيع الأفراد التعبير عن أفكار هم ومعتقداتهم ويشعرون هم جزء من النظام الذي يقود الدولة ويحق لهم المشاركة في أبداء الري في القوانين الأساسية والمهمة من خلال ديمقر اطية دستورية تتصف بالحرية والمساواة بين أبناء الوطن الواحد بغض النظر عن العرق و الدين.

إعطاء الانتخاب شيء من الأهمية لما له من دور هام ومؤثر في حياة المجتمع وتطوير الدول من خلال سن قوانين تأشر فيها مميزات من يحق لهم الترشيح ويكون قانون غير مرن في هذا المجال، حتى يتم انتخاب أشخاص يتمتعون بذهن حاذق و جانب من الحنكة. وأهم واجب لهؤلاء هو الحفاظ على نظام الدولة ومراقبة الدستور والقوانين.

يجب وضع قوانين صارمة ضد الجرائم التي يرتكبها أفراد المجتمع من الحاكم والمحكوم مثل السرقة و النصب والاحتيال والغش. وكذلك وضع قوانين لرعاية الأيتام والمعاقين وخصوصا ضعفاء العقول لكي لا يكون لهم دور سلبي في المجتمع.

ضرورة أن يكون للقضاة وللمحاكم دورها في سرعة الفصل في النزاعات بين المواطنين حتى تسود العدالة ومن ثم ينعم الجميع بالهدوء والاستقرار وذلك لأن الإنسان الذي لا يكون له نصيب في حق القضاء بين الناس يُشعر بأنه ليس عضو حقيقي في المجتمع والدولة.

الهوامش

(۱) ينظر: أفلاطون: القوانين, ترجمه إلى الإنجليزية تايلور, نقله إلى العربية محمد حسن ظاظا, مطابع الهيئة المصرية, (بدون مكان طبع), ۱۹۸۲, ص٥٤. (من مقدمة الكتاب لـ

- تايلور).
- (٢) أرسطو: السياسة, ترجمه من الإغريقية الى الفرنسية: بارتامي سانتهلير, نقله إلى العربية أحمد لطفي السيد, الدار القومية للطباعة والنشر, (بدون مكان وسنة طبع), ص ٣٤٨.
- (٣) ينظر: أفلاطون: القوانين, مصدر سابق, ص٥٢, (من مقدمة الكتاب).
- (٤) ينظر: أرسطو، السياسة, مصدر سابق, ص ٧٤٣-٣٤٨. كذلك / النشار, مصطفى: مدخل لقراءة الفكر الفلسفي عند اليونان, دار قباء, القاهرة, ١٩٩٨, ص ١٢٤.
- (°) فلاطون: القوانين, مصدر سابق, ص ۲۷۵.
- (٦) أرسطو: السياسة, مصدر سابق, ص٩٤٩.
- (٧) ينظر: بدوي, عبد الرحمن: موسوعة الفلسفة, ج٢, المؤسسة العربية للدراسات والنشر, بيروت, ط١, ١٩٨٤, ٥٦٠.
- (٨) ينظر: إمام, عبد الفتاح إمام: توماس هويز (فيلسوف العقلانية), دار الثقافة, (بدون مكان طبع), ١٩٨٥, ص٣٨٨.
- (٩) ينظر: مطر, أميرة حلمي: الفلسفة السياسية من أفلاطون إلى ماركس, دار المعارف, القاهرة, ط٥, ١٩٩٥, ص ٢٦ وما بعد.
- (۱۰) ينظر: إمام, عبد الفتاح إمام: توماس هوبز (فيلسوف العقلانية),مصدر سابق, ص٣٨٨. كذلك ينظر: بدوي, عبد الرحمن: موسوعة الفلسفة, ج٢, مصدر سابق, ص٦٢٥.
 - (۱۱) هوبز, توماس: اللوياثان, ص١٧٢.
- (۱۲) أفلاطون ، الجمهورية ،مصدر سابق، ص ٦٠.

- (۱۳) ينظر: أفلاطون ، القوانين، مصدر سابق ، ص ۲٤٩.
- (١٤) أفلاطون ، الجمهورية ، ترجمة ودراسة :فؤاد زكريا, دار الوفاء, الإسكندرية, ٢٠٠٤ ، ص٨٩.
- (١٥) أفلاطون ، القوانين ، مصدر سابق ، ص ٢٣٩.
- (١٦) أفلاطون ، القوانين، مصدر سابق ، ص ٢٣٩.
- (۱۷) أفلاطون ، القوانين ، مصدر سابق ، ص ۲٤٠.
- (١٨) بدوي: عبد الرحمن ،الأفلاطونية المحدثة عند العرب، مصدر سابق، ص١٩٦٠.
- (۱۹) أفلاطون ، القوانين، مصدر سابق ، ص ۲٤٠.
- (۲۰) أفلاط ون ، القوانين ، مصدر سابق ، ص۲٤٠ .
- (۲۱) أفلاطون، القوانين، مصدر سابق، ص ۲٤٠.
- (۲۲) أفلاطون، القوانين ، مصدر سابق، ص ۲٤٠.
- (۲۳) أفلاطون، القوانين، مصدر سابق، ص ۲٤٠.
- (۲٤) أفلاطون، القوانين، مصدر سابق، ص٢٧٣.
- (٢٥) أفلاطون، الجمهورية، مصدر سابق، ص٣٧.
- (٢٦) أفلاطون، القانون، مصدر سابق، ص٥١.

- (۲۷) أفلاطون، القوانين، مصدر سابق، ص٢٥٣.
- (۲۸) أفلاطون، الجمهورية، مصدر سابق، ص٦٧.
- (۲۹) أفلاطون، الجمهورية، مصدر سابق، ص٩٩.
- (٣٠)أفلاطون، محاورة (السفسطائي أو في الوجود)، ص٢٤.
- (٣٦) أفلاطون، القوانين، مصدر سابق، ص٤٠٣.
- (٣٢) أفلاط ون، القوانين، مصدر سابق، ص٢٨٨ .
- (٣٣) أفلاط ون، القوانين ، مصدر سابق ، ص٢٨٩.
- (٣٤) أفلاط ون، القوانين ، مصدر سابق ، ص٢٨٩.
- (٣٥) ينظر: أفلاطون ، القوانين ،مصدر سابق، ص٢٨٩.
- (٣٦) ينظر: النشار, مصطفى: تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي، مصدر سابق، ص٢٩٢.
- (۳۷) أفلاطون, القوانين, مصدر سابق, ص١٢. (من مقدمة الكتاب لـ تايلور).
- (۳۸) أرسطو: السياسة, مصدر سابق, ص ٣٦٠.
- (٣٩) أرسطو: السياسة, مصدر سابق, ص ٣٦٠.
- (٤٠) أفلاطون : القوانين , مصدر سابق, ص . ٢٠٧.

- (٤١) أفلاطون: القوانين ، مصدر سابق, صر٢٦٧.
- (٤٢) أفلاطون، القوانين ، مصدر سابق، ص
- (٤٣) أفلاطون، القوانين ،مصدر سابق, ص
- (٤٤) أفلاطون، القوانين ، مصدر سابق, ص ٢٧٢.
- (٤٥) أفلاطون، القوانين ، مصدر سابق, ص٢٧٣.
- (٤٦) ينظر: أفلاطون ،القوانين ، مصدر سابق, ص۲۷۳-۲۷۶.
- (٤٧) أفلاطون ،القوانين، مصدر سابق, ص ٣٧٦.
- (٤٨) ينظر: أفلاطون: الجمهورية, مصدر سابق, ص ٢٣٢-٢٣٣.
- (٤٩) ينظر: إمام, عبد الفتاح إمام، توماس هوبنز فيلسوف العقلانية, مصدر سابق, ص٤٩٤.
- (٥٠) ينظر: أفلاطون :الجمهورية, مصدر سابق, ص ٢٨٢.
- (٥١) ينظر : أفلاطون ، الجمهورية ،مصدر سابق ، ص٢٧٤.
- (٥٢) ينظر : أفلاطون ، الجمهورية ، مصدر سابق ، ص ٢٧٥.
- (٥٣) ينظر : أفلاطون ، الجمهورية ، مصدر سابق ، ص٢٧٧.
- (٥٤) ينظر : أفلاطون ، القوانين ، مصدر سابق ، ص۲۷۷.

ملخص البحث:

ترجع أهمية هذا البحث، كونه يحاول تقديم قراءة معاصرة واقعية لنظام سلطات الدولة السياسي والقانوني، كما أنها تحاول البحث حول أوجه الاتفاق والاختلاف بين ما طرح في الفكر أفلاطون السياسي من رؤى ومناهج سياسية وقانونية وكيفية استفادة منها، وتكمن إشكالية هذه الدراسة، في التساؤلات كيف يمكن تطرحها، ومن بين تلك التساؤلات كيف يمكن أن تبنى النظم السياسية والقانونية لمختلف دول العالم حتى تصل تلك الدول إلى الرقي والتطور وسعاد شعوبها، وقد حاولنا في هذه الدراسة تقديم حلول لتلك الاشكالية وفي تصورنا عند الأخذ بها يمكن أن تخرج الدولة من الفوضة الإدارية والسياسية إلى دولة المؤسسات.

حدود البحث:

يقسم البحث الى أربع نقاط رئيسية أولها درسنا فيه وظائف التفكير القانوني على مستوى التشريع، وثانيها الخطاب المتمدن على مستوى التنفيذ، وثالثها الخطاب المتمدن على مستوى القضاء، رابعها دور الانتخابات في بناء دولة متمدنة.

كلمات مفتاحية: سلطات ، قوانين ، تمدن ، سياسة ، دولة ، أفلاطون

Research Summary

The importance of this research is due to the fact that it attempts to provide a realistic contemporary reading of the state's political and legal system of authorities, and it also tries to research about the aspects of agreement and differences

between the visions and political and legal approaches presented in Plato's political thought and how to benefit from them, and the problem of this study lies in The important questions it raises, and among those questions, how can the political and legal systems of the various countries of the world be built so that those countries reach progress, development and the happiness of their peoples, We have tried in this study to provide solutions to this problem, and in our perception when it is adopted, the state can emerge from the administrative and political chaos to the state of institutions. Civilized discourse at the level of the judiciary, the fourth of which is the role of elections in .building a civilized state

Keywords: authorities, laws, urbanization, politics, state, Plato